

## تفسير السمعاني

@ 236 ( ^ ) بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر والله أعلم وأنتم لا تعلمون ( 232 ) والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا ( \* \* \* \* ) يؤمن بالله واليوم الآخر ( إنما خصهم لأن الوعظ إنما يؤثر في المؤمنين . . ) .  
وقوله تعالى : ( ^ ذلكم أزكى لكم وأطهر ) أزكى لكم أي : خير لكم ، وأطهر أي : أصلح . ( ^ والله يعلم وأنتم لا تعلمون ) . .  
قوله تعالى : ( والوالدات يرضعن أولادهن ) هذا خبر بمعنى الأمر . .  
( ^ حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ) . .  
فالحولان : ( مدة ) الرضاع ، فإن قال قائل : لم قال : كاملين ؟ .  
قيل : لأن الحولين قد ينطلق على الحول وبعض الحول الثاني ، كما في قوله : ( ^ الحج أشهر معلومات ) أطلق الأشهر على شهرين وبعض الثالث ، فقال : كاملين ليعرف أنه أراد تمام الحولين . وقيل : إنما قاله تأكيداً . .  
وروى أن امرأة أتت بولد لسته أشهر من وقت النكاح ، فجاء زوجها إلى عثمان في ذلك . فهم عثمان رضي الله عنه برجمها ، فقال علي : لا سبيل لك عليها ؛ لأن الله تعالى يقول : ( ^ وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ) وقال : ( ^ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ) فإذا ذهب الفصال حولين ، بقي للحمل ستة أشهر ، فتركها عثمان ، ودرأ الحد . .  
وقوله تعالى : ( ^ وعلى المولود له ) يعني : الزوج أبو الولد . ( ^ رزقهن وكسوتهن بالمعروف ) وذلك نفقة مدة الرضاع . ( ^ لا تكلف نفس إلا وسعها ) إلا طاقتها ،